

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم الاقتصادية

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وتقود

رقم:



عنوان الموضوع

مساهمة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة للدولة الجزائرية - دراسة تحليلية تقييمية - 2016/2010 -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تحت إشراف الدكتور

من إعداد الطالبتان:

- ولهي بوعلام

- قرة سميرة.

- براح سميرة.

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	
عمار زهير	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
ولهي بوعلام	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
عجلان العياشي	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية : 2016-2017 م

تشكرات

اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي.

نحمد الله سبحانه وتعالى على إنجاز هذا العمل، ونسأله أن يجعله صدقة جارية وأن يجعل فيهما هو لصالح الأمة. نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف أستاذي المحترم "ولهي بوعلام" لما منحه لنا من وقت وجهد وتوجيه وإرشاد، كما نتقدم بالشكر إلى كل الأستاذة، ونخص بالشكر السادة أعضاء المناقشة لإثراء هذه الدراسة بالملاحظات القيمة والبناءة، وإلى كل من ساهموا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

إهداء

إلى التي جعلت الجنة تحت أقدامها، ريحانة حياتي،
وبهجتها، التي غمرتني بعطفها وأنارت لي درب حياتي
بحبها، وكلما جارت علي الأيام بكيت في حضنها، وكانت
لي عوناً، الصدر الحنون والقلب العطوف... أمي العزيزة
الغالية، حفظها الله وأطال في عمرها

إلى الذي رباني على الفضيلة والأخلاق وشملي بالعطف
والحنان، وكان لي ورع أمان احتمي به من نائبات الزمان
وتحمل عبء الحياة حتى لا أحس بالحرمان... أبي العزيز
الغالي حفظه الله وأطال في عمره.

إلى الشموع التي أضاءت لي مشواري، إلى الذين كانوا
سندا لي، أخواتي العزيزات وأخواني الاعزاء أحمد وساعد
والى كتاكيت العائلة والى الصديقات خاصة رفيقة دربي
سميرة دون استثناء إلى من قاسمني تعب هذا العمل من
قريب أو من بعيد.

سميرة

إهداء



إلى كل من أوصى بها الهادي ثلاثا وجعلت الجنة تحت
قدميها، إلى بسمة العمر ونبع الحنان أمي العزيزة.
إلى من تعب لأجلي لأرتاح وضحي لأتعلم هو سندي في
الحياة أبي الغالي.

إلى كل عائلة الكريمة إخواني وأخواتي.

إلى زوجي العزيز حفظه الله.

إلى رفيقة دربي سميرة وصديقاتي بالأخص زميلتي في
العمل سميرة. الذين امتدت أيديهم لتصفح اوراق هذا العمل
المتواضع، إلى كل من كان سند وعونا لي طيلة مشواري
الدراسي من أساتذة ومعلمين. وزملاء في العمل.

أيضا إلى كل من قدم لي الدعم بكل أنواعه، وإلى كل من
دعاني في ظهر الغيب.

سميرة

الفهرس العام

شكر وعرهان

إهداء

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

مقدمة عامة أ-هـ

الفصل الأول: عموميات حول الميزانية العامة والضرائب المباشرة

تمهيد 7

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة 8

المطلب الأول: مفهوم وخصائص الميزانية العامة 8

المطلب الثاني: مبادئ الميزانية العامة 9

المطلب الثالث: طرق تحضير الميزانية العامة 10

المبحث الثاني: بنية الميزانية العامة 12

المطلب الأول: النفقات العامة 12

أولاً: مفهوم وأركان النفقة العامة 12

ثانياً: قواعد وتقسيمات النفقة العامة 13

ثالثاً: مراحل تنفيذ النفقة العامة 16

المطلب الثاني: الإيرادات العامة 17

أولاً: مفهوم الإيرادات العامة ومعايير تقسيمها 17

ثانياً: مصادر الإيرادات العامة 19

ثالثاً: مراحل تحصيل الإيرادات العامة 21

المبحث الثالث: عموميات حول الضرائب المباشرة 23

المطلب الأول: مفهوم الضرائب المباشرة ومعايير التفرقة بينها وبين

الضرائب غير المباشرة 23

المطلب الثاني: أنواع الضرائب المباشرة: 24

المطلب الثالث: مزايا وعميوب الضرائب المباشرة 26

خلاصة الفصل: 27

الفصل الثاني: مساهمة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة للدولة

تمهيد 29

المبحث الأول: أنواع الضرائب المباشرة المطبقة في الجزائر 30

المطلب الأول: الضرائب المباشرة العائدة للدولة 30

أولاً: مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي، خصائصها ومجال تطبيقها 30

ثانياً: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات ، خصائصها ومجال تطبيقها 32

35	المطلب الثاني: الضرائب المباشرة العائدة للجماعات المحلية والبلدية
35	أولاً : الرسم على النشاط المهني، مفهومه وجمال تطبيقه
36	ثانياً: الرسم العقاري
37	ثالثاً: رسم التطهير
37	المطلب الثالث: مختلف الضرائب والرسوم ذات التخصيص الخاص
37	أولاً: الضريبة على الأملاك
38	ثانياً: الضريبة الجزافية الوحيدة
39	المبحث الثاني: دراسة تحليلية حول مساهمة الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة
	المطلب الأول: تطور مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية
39	العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016)
	المطلب الثاني: تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات
41	الميزانية العامة للفترة (2010-2016)
	أولاً: تحليل تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وإيرادات
41	الميزانية العامة للفترة (2010-2016)
	ثانياً: تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية
45	وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016)
	ثالثاً: تطور مساهمة باقي الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية
49	العامة للفترة (2010-2016)
	المطلب الثالث: مقارنة تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية
51	العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016)
53	خلاصة الفصل
55	الخاتمة العامة
59	قائمة المراجع
	الملاحق

فهرس الجداول

الصفحة	رقم الجدول	الرقم
26	مزايا ومساوى الضرائب المباشرة	[1-1]
39	تطور مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016-2010)	[1-2]
41	تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016-2010)	[2-2]
44	تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور والمرتبات (2016-2010)	[3-2]
45	تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016-2010)	[4-2]
48	توقعات مساهمة الضريبة على الدخل وأرباح الشركات في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2017-2021)	[5-2]
49	تطور باقي الضرائب المباشرة الأخرى في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2016-2010)	[6-2]
51	تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2016-2010)	[7-2]

فهرس الأشكال

الصفحة	رقم الشكل	الرقم
40	تطور مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016-2010)	[1-2]
42	تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016 -2010)	[2-2]
44	تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور والمرتببات (2016-2010)	[3-2]
46	تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للفترة (2016-2010)	[4-2]
48	توقعات مساهمة الضريبة على الدخل وأرباح الشركات في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2021-2017)	[5-2]
50	تطور باقي الضرائب المباشرة الأخرى في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2016-2010)	[6-2]
52	تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وايرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2016-2010)	[7-2]

مقدمة عامة

تعتبر الضريبة أهم مورد يمول الخزينة العامة للدولة ووسيلة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، حيث أصبحت موضوع اهتمام رجال الفكر المالي سعياً منهم لإيجاد حلول إيجابية وفعالة للأزمات المالية والاقتصادية، وإشباعاً للحاجات المتزايدة.

والتطور السريع الذي شهده العالم في كل المجالات خاصة في المجال الاقتصادي، جعل الدولة الجزائرية تقوم بجهود كبيرة للنهوض بالاقتصاد الوطني، وذلك بالاعتماد على مجموعة من الأساليب للحصول على مصادر التمويل، ومن أهمها الإيرادات الجبائية التي تهدف إلى تغطية النفقات العامة وتحقيق النمو الاقتصادي، بالإضافة إلى كونها وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع العبء المالي على أفراد المجتمع كل حسب قدرته.

لقد حاولت الجزائر جعل النظام الضريبي أكثر فعالية حيث عرفت عدة إصلاحات، وتعديلات في نظامها الضريبي، قصد عصرنته وجعله أكثر بساطة، ليكون أكثر تماشياً ومكماً للإصلاحات الشاملة للاقتصاد، واستمرت في القيام بالإصلاحات الضريبية من خلال الأحكام التي أدخلت في قوانين المالية المتعاقبة، إذ تم تحديد الإجراءات والقواعد الجديدة التي سيتم تطبيقها في السنوات القادمة.

وبالنظر إلى أن معظم الدول المتطورة تركز في إيراداتها الجبائية على الضرائب المباشرة لما تتمتع بها من خصائص الثبات والعدالة عكس الدول النامية التي تركز على الضرائب غير المباشرة، ولذلك تحاول الجزائر الالتحاق بركب الدول المتطورة بالانتقال تدريجياً من الاعتماد على الضرائب غير المباشرة إلى الضرائب المباشرة.

أولاً: إشكالية الدراسة.

ومما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة الضرائب المباشرة في تمويل الميزانية العامة للدولة الجزائرية؟

بالإضافة للإشكالية الرئيسية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- على ماذا يتوقف نجاح نظام الضرائب المباشرة ؟
- ما هي نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في إيرادات الجباية العادية وميزانية الدولة؟
- ما هي أفاق مساهمة الضرائب على الدخل والارباح في الضرائب المباشرة خلال

2021؟

ثانياً: فرضيات الدراسة.

بعد صياغة الإشكالية والقراءة الأولية المتعلقة بالدراسة يمكن صياغة الفرضيتين التاليتين:

- يتوقف نجاح نظام الضرائب المباشرة على مستوى مساهمته في الجباية العادية و ميزانية الدولة.
- تساهم جميع أنواع الضرائب المباشرة بنفس النسبة في الجباية العادية.

ثالثاً: أسباب اختيار الدراسة

تم اختيار الموضوع لعدة أسباب نذكر منها:

- الأسباب الذاتية

- الرغبة والميول الشخصي في دراسة هذا النوع من المواضيع الاقتصادية.
- الموضوع يتماشى مع التخصص الدراسي.

- الأسباب الموضوعية:

- اهتمام الدولة المتزايد بإيجاد بدائل بديلة لموارد الجباية البترولية.
- محاولة إدراك بعض أهمية مكونات النظام الضريبي الجزائري من ضرائب مباشرة وغير مباشرة.

رابعاً: أهمية الدراسة.

نستمد أهمية البحث من فعالية الحصيلة الجبائية المعتمدة على الضرائب المباشرة في تمويل الخزينة العامة للدولة لتغطية النفقات العمومية ومن ثم تحقيق الأهداف الاقتصادية.

خامساً: أهداف الدراسة.

وتتلخص أهداف البحث في ما يلي:

- التعريف بالضرائب المباشرة.
- إبراز أثر الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة.
- إبراز العقبات التي تحول دون فعالية الضرائب المباشرة في هذا النظام الضريبي.

سادساً: المنهج المستخدم في الدراسة.

لقد تم استخدام المنهج الوصفي في تقديم الجانب النظري للميزانية العامة والضرائب المباشرة، والمنهج التحليلي في الفصل التطبيقي، المستند إلى البيانات والإحصاءات المتاحة عن الموضوع بقصد الوصول إلى النتائج المطلوبة.

سابعاً: حدود الدراسة.

تنقسم إلى حدود زمانية وحدود مكانية:

1- حدود مكانية: تتركز حول الدولة الجزائرية.

2- حدود زمانية: 2010-2016.

ثامناً: الدراسات السابقة.

من الدراسات التي تناولت الموضوع:

الدراسة الأولى: دراسة ثابتي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، دراسة حالة ولاية تلمسان، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2012.

الدراسة الثانية: دراسة الباحث. حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية علماً لاستراتيجيات الاستثمار، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2006.

الدراسة الثالثة: بصدیق محمد، النفقات العامة بالجزائر في ضل الإصلاحات الاقتصادية رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009.

تاسعاً: هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات تطلب منا تقسيم الدراسة إلى مايلي:

- **الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول ميزانية الدولة والضرائب المباشرة.**

- وقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى المفاهيم العامة حول ميزانية الدولة، والمبحث الثاني حول بنية الميزانية العامة، أما المبحث الثالث؛ نظرة شاملة حول الضرائب المباشرة.

- الفصل الثاني: بعنوان دراسة تحليلية حول حصيلة الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة، قسم هذا الفصل إلى مبحثين؛ المبحث الأول حول أنواع الضرائب المباشرة المطبقة في الجزائر، أما المبحث الثاني فتم التطرق لتحليل وتقييم حصيلة الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة (2010-2016).

عاشرا: صعوبات الدراسة

- صعوبة متابعة التعديلات المستمرة التي تحدث في قوانين المالية السنوية والتكميلية.

الفصل الأول

مفاهيم أساسية حول الميزانية

تمهيد:

تسعى الدولة إلى تلبية الحاجات المتزايدة لأفراد المجتمع من خلال زيادة الإنفاق العام وتعتمد في تغطيتها للنفقات المتزايدة على عدة إيرادات من بينها الضرائب، القروض والرسوم. حيث من السهل ملاحظة أن معظم الإيرادات الحكومية يتم تحصيلها من خلال الإيرادات الضريبية بأنواعها، ومن بين هذه الأنواع نجد الضرائب المباشرة، وعلى هذا الأساس سيتم التطرق في هذا الفصل إلى دراسة ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة.

المبحث الثاني: بنية الميزانية العامة.

المبحث الثالث: عموميات حول الضرائب المباشرة.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة

سنتطرق في هذا المبحث إلى دراسة مفهوم الميزانية العامة وكذا خصائصها ومبادئها، بالإضافة إلى مراحل تنفيذها.

المطلب الأول: مفهوم وخصائص الميزانية العامة

أولاً: مفهوم الميزانية العامة:

تعددت تعاريف الميزانية العامة من بينها:

التعريف الأول: هي وثيقة مصادق عليها من طرف السلطة التشريعية، تحدد فيها نفقات الدولة وإيراداتها التقديريتين خلال فترة زمنية تقدر بسنة واحدة.¹

التعريف الثاني: هي عبارة عن برنامج عمل متفق عليه فيه تقدير للإنفاق العام للدولة ومواردها لفترة لاحقة تلتزم به الدولة وتكون مسؤولة عن تنفيذه، وتتكون الميزانية العامة من جانبين؛ يشمل الأول النفقات العامة، ويشمل الثاني كافة الإيرادات التي تؤول إلى خزينة الدولة مهما كان مصدرها.²

التعريف الثالث: هي وثيقة تشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنوياً بموجب قانون المالية وفقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.³

التعريف الرابع: كما تعرف الميزانية العامة بالجزائر، على أنها الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار والترخيص بها.⁴

من التعاريف السابقة يمكن القول أن الميزانية العامة هي قانون مالي سنوي تقديري يجيز لكل سنة مجموع نفقاتها وإيراداتها.

¹ محمد إبراهيم عبد اللاوي، المالية العامة، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2017، ص168.

² -مجدي شهاب، الاقتصاد المالي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999، ص0261.

³ -المادة 06 من قانون 17/84، المتعلق بقانون المالية.

⁴ -حياة بن إسماعيل، تطوير إيرادات الموازنة العامة، ط1، دار ابتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2009، ص 08.

ثانياً: خصائص الميزانية العامة:

للميزانية العامة عدة خصائص تتمثل فيما يلي:¹

1. هي نظرة توقعية مستقبلية للسلطة التنفيذية لما ستنتفقه، أو ما ستحصله من مبالغ خلال مدة زمنية محددة عادة سنة واحدة.

2. هي وثيقة قانونية، فالميزانية عبارة عن مجموعة من حسابات تعدها السلطة التنفيذية بخصوص الإيرادات والنفقات، وقانون المالية هو الذي يرخص بإنجازها، وبالتالي فهو يحول الميزانية من مجرد وثيقة إلى قانون ملزم التطبيق.

3. تتطلب الترخيص من السلطة التشريعية التي توافق على توقعات الحكومة، وهو العنصر الذي يميز الميزانية العامة عن الميزانية الخاصة.²

المطلب الثاني: مبادئ الميزانية العامة.

تتمثل مبادئ الميزانية العامة للدولة في ما يلي:³

أولاً مبدأ السنوية:

يعني هذا المبدأ، أن يتم التوقع والترخيص لنفقات وإيرادات الدولة بصفة دورية ومنتظمة كل عام.

ثانياً مبدأ الوحدة:

المقصود بهذا المبدأ؛ أن تندرج جميع نفقات الدولة وجميع إيراداتها في وثيقة واحدة حتى يسهل معرفة مركزها المالي وحتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة تصرفاتها المالية ومطابقتها للأهداف المحددة والاعتمادات الواردة في الميزانية العامة كما وافقت عليها السلطة التشريعية.

ثالثاً مبدأ الشمولية: يعني أن تظهر في وثيقة الميزانية كافة تقديرات النفقات وكافة تقدير

الإيرادات دون أي مقاصة بين الاثنين مما يسهل مهمة البرلمان في الرقابة على بنود الميزانية.

¹ - محمد سلمان سلامة، الإدارة المالية العامة، ط1، دار المعزز للنشر والتوزيع، عمان، 209، ص136.

² - محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاد المالية العامة، ط2، دار المسيرة للنشر، عمان، 2010، 170.

³ - سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص284.

رابعا مبدأ عدم التخصيص: يقصد بهذا المبدأ؛ أن لا يتم تحديد إيرادات معينة في الميزانية لأوجه إنفاق محددة بل تجمع كافة الإيرادات في جانب واحد ويقابلها في الجانب الآخر قائمة بالنفقات التي تدرج فيها كافة تقديرات النفقات التي تدرج فيها كافة المصروفات المتعلقة بالسنة المالية.¹

خامسا مبدأ التوازن:

يعني هذا المبدأ أن لا تزيد الإيرادات عن النفقات والعكس وتعتبر الموازنة في حالة العجز إذا زادت النفقات عن الإيرادات مما تضطر الدولة إلى تمويل ذلك العجز عن طريق الإقراض العام أو أية أساليب أخرى.²

المطلب الثالث: طرق تحضير الميزانية العامة:

تمر الميزانية العامة بدورة حياة كاملة من خلال أربعة مراحل وهي مرحلة الإعداد والاعتماد والتنفيذ والمراقبة³

أولا مرحلة الإعداد:

تتولى السلطة التنفيذية أي الحكومة في مختلف بلدان العالم مسؤولية تحضير الميزانية، وفي الجزائر وزير المالية هو الذي يتولى بصفة أساسية تحضير الميزانية حيث يوجه تعليمات لزملائه الوزراء يطلب منهم تقديم مقترحاتهم عن النفقات العامة اللازمة لوزاراتهم وبعد تجميع الأرقام الخاصة بالإيرادات العامة والنفقات العامة المقترحة من كل وزارة يراجع الوزير المسؤول المقترحات المقدمة عن النفقات المقترحة ثم مراجعة الإيرادات العامة وفقا للتقديرات المعدة لهذا الشأن.

ثانيا مرحلة الاعتماد:

يتولى هذه المرحلة السلطة التشريعية حيث تفرض الميزانية المقترحة من طرف وزارة المالية على المجلس الشعبي ومجلس الأمة، ويحال على اللجنة المالية بالبرلمان بغرفتيه من

¹—محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2000، ص136.

² محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره.ص136.

³علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص101.

أجل دراستها، ترفع تقاريرها مشروع قانون المالية إلى المجلس الشعبي الوطني للمناقشة العامة حول المشروع كما تعرض مواد قانون المالية للتصويت عليه. بعد عملية التصويت والمصادقة على مشروع قانون المالية من طرف المجلس الشعبي الوطني، يرسل رئيس المجلس المشروع إلى رئيس الجمهورية الذي يوقعه ويصبح بذلك قانون واجب التطبيق.

1. مرحلة التنفيذ:

هذه المرحلة تمثل انتقال الميزانية العامة من حيز التطبيق النظري إلى حيز التطبيق العملي الملموس فتتولى الحكومة ممثلة في وزارة المالية تحصيل وجباية إيرادات الدولة من مختلف مصادرها وإيداعها في الخزينة العمومية أو البنك المركزي وفقا لنظام حسابات الحكومة المعمول به، كما يتم الإنفاق في الحدود الواردة في اعتمادات الميزانية.¹

2. مرحلة الرقابة المالية:

تتم هذه المرحلة من أجل التأكد من إدارة الأموال العامة ومن مدى انطباق تقديرات الميزانية على التحقق منها فعلا، فالسلطة التنفيذية قد تخرج عن الحدود التي حددها لها قانون الميزانية والتعليمات الصادرة بخصوصها من السلطة التشريعية عند المصادقة على الميزانية.²

¹سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص333.

²عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص383.

المبحث الثاني: بنية الميزانية العامة:

تتكون الميزانية العامة من الإيرادات والنفقات العامة وفي ما يلي شرح مفصل لهما:

المطلب الأول: النفقات العامة

تشكل دراسة النفقات العامة أساسا في الدراسات المالية، ويتطور البحث فيها مع تطور الفكر المالي، إذا تلجأ للإنفاق العام الذي يعتبر أداة مهمة للدولة، من أجل تحقيق أهداف المجتمع وإشباع الحاجات العمومية.

أولا: مفهوم وأركان النفقة العامة

1. مفهوم النفقة العامة:

هناك عدة تعريفات للنفقة العامة نذكر منها ما يلي:

• هي مبلغ من المال تستخدمه الدولة أو إحدى المؤسسات العامة التي تنشئها من أموالها بقصد إشباع حاجة عامة.¹

• هي مبلغ نقدي يخرج من ذمة شخص عام بهدف تحقيق منفعة عامة.²

من التعريفين السابقين يمكن القول أن النفقة العامة عبارة عن مبلغ نقدي ينفقه شخص عام إشباعا لحاجة عامة.

2. أركان النفقة العامة:

وفقا للتعريفات السابقة يمكن اعتبار النفقة العامة أنها ذات أركان ثلاثة وهي:

الركن الأول: النفقة العامة مبلغ نقدي.

يعني أن الشكل النقدي للنفقة العامة أصبح هو الشكل المقبول وتحتاج الدولة أو تنظيماتها الإدارية بمستوياتها المختلفة للإنفاق النقدي من أجل الحصول على الموارد الاقتصادية والخدمات التي تستطيع به الدولة القيام بوظائفها المختلفة، فالدولة تنفق النقود في

¹ - محمد سلمان سلامة مرجع سبق ذكره، ص 54.

² - محمد طاقة، هدى العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 33.

شكل أجور لموظفي الحكومة وللجنود كما تتفقها من أجل الحصول على السلع المختلفة والمعدات اللازمة لها¹.

الركن الثاني: النفقة العامة يأمر بإنفاقها شخص عام.

لا يمكننا أن نعتبر المبالغ النقدية التي تنفق لأداء خدمة معينة من باب النفقة العامة إلا إذا أصدرت من شخص عام ويقصد بالأشخاص العامة الدولة وأقسامها السياسية وجماعاتها المحلية بما في ذلك الهيئات والمؤسسات العامة ذات الشخصية المعنوية.

الركن الثالث: النفقة العامة لتلبية حاجة عامة:²

أي إشباع الحاجات العامة ومن ثم تحقيق المنفعة العامة وبالتالي لا يمكننا اعتبار مبلغ نقدي كنفقة عامة تم صرفه بهدف إشباع حاجة خاصة والسبب في ذلك سيادة مبدأ العدالة والمساواة داخل المجتمع إذ أن جميع الأفراد يتساوون في تحمل الأعباء كالضرائب ثم فيجب أن يكونوا على قدر المساواة كذلك، للاستفادة من النفقات العامة للدولة.³

ثانياً: قواعد وتقسيمات النفقة العامة

1. قواعد النفقة العامة:

للنفقة العامة ثلاثة قواعد يجب مراعاتها ويطلق على هذه القواعد دستور النفقة العامة:

أ- قاعدة المنفعة:

يهدف الإنفاق الحكومي إلى تحقيق أقصى منفعة ممكنة وذلك من أجل إشباع حاجات المجتمع المتعددة وهنا يثار موضوع آخر متعلق بقاعدة المنفعة هو تحديد أولويات الإنفاق العام وعلى الدولة أن توازن بين المنافع لتحقيق أقصى منفعة اجتماعية.

ب- قاعدة الاقتصاد في النفقة:

والمقصود بها الابتعاد عن التبذير والإسراف والذي يؤدي إلى ضياع الأموال العامة كان من الممكن توجيهها إلى مجالات أخرى أكثر منفعة وهذه القاعدة هي قاعدة ملازمة لقاعدة

¹-حامد عبد المجيد دراز، مرسى السيد الحجازي، المالية العامة، الإسكندرية، 2004، ص243.

²-محرزي محمد عباس، اقتصاد المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ص57.

³نفسه، ص57.

المنفعة فتحقيق أقصى منفعة ممكنة يجب أن يتم بأقل تكلفة ممكنة أي تحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة ممكنة.¹

ج- قاعدة الترخيص:

وتعني هذه القاعدة عدم جواز الصرف والارتباط بالصرف إلا بحصول الإذن من الجهة المختصة بالتشريع.²

ثانيا: تقسيمات النفقة العامة.

مع تطور دور الدولة ومهامها أدى إلى تنوع النفقات العامة، لذلك نجد أن كل دولة أخذت بالتقسيمات التي تتلاءم وظروفها ودرجة تطورها الاقتصادي والاجتماعي، ولذلك نجد أن كتاب المالية قد قسموا النفقات العامة إلى قسمين رئيسيين هما:

1. التقسيمات النظرية: توجد عدة أنواع من التقسيمات العلمية ومن أهم هذه التقسيمات

مايلي³:

أ- حسب دوريتها: تقسم إلى نفقات عادية ونفقات غير عادية.

فالنفقات العادية هي النفقات التي تتصف بالدورية أي تتكرر سنويا في ميزانية الدولة. أي تتكرر سنويا في ميزانية الدولة وتشمل رواتب الموظفين وما تدفعه سنويا من إعانات ومساعدات... الخ، أما النفقات الغير عادية فهي النفقات التي تتصف بعدم دوريتها وبعدم تكرارها في الميزانية العامة سنويا وتشمل النفقات الاستثنائية كالتوارئ والإنفاق على الحروب وحوادث الزلزال.

ب- حسب طبيعتها: حسب هذا المعيار تقسم النفقات إلى نفقات حقيقية ونفقات تحويلية.

فالنفقات الحقيقية هي تلك النفقات التي تصرف في مقابل حصول الدولة على خدمات وسلع رؤوس الأموال الإنتاجية كنفقات الرواتب وأثمان اللوازم وتحصل الدولة على إنفاقها للأموال على مقابل يتمثل في سلعة أو خدمة مما يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني.

¹ -محمد طاقة، هدى العزاوي، مرجع سبق ذكره، ص34.

² -عادل العلي، مرجع سبق ذكره، ص44.

³ -محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2008، عمان، ص289.

أما النفقات التحويلية هي الاعتمادات التي تتفقها الدولة دون الحصول على مقابل للنفقات فهي مجرد تحويل لجزء من الدخل الوطني عن طريق الدولة وتشمل نفقات الإعانات بمختلف أنواعها.

ت- حسب أغراضها: تقسم النفقات العامة حسب هذا المعيار إلى:

- نفقات إدارية: تشمل الرواتب والأجور والمكافئات.
- نفقات اقتصادية: وتشمل نفقات إقامة المشاريع، نفقات إعانة المشاريع الاقتصادية وخفض أسعار المواد الأساسية.

• نفقات اجتماعية: وتشمل المساعدات والخدمات الاجتماعية المختلفة من صحة وتعليم

• نفقات مالية: وتشمل أقساط استهلاك الدين العام وفوائده البنكية.

• نفقات عسكرية: وتشمل الأجهزة العسكرية في الدولة كنفقات شراء الأسلحة.

- حسب الهيئات العامة التي تقوم بها:

تتقسم النفقات العامة حسب هذا المعيار إلى¹:

- نفقات وطنية: تعتبر نفقة وطنية إذا قامت الحكومة المركزية بالإنفاق كنفقات الدفاع والقضاء.

• نفقات محلية: وهي النفقات التي تقوم بها الهيئات المحلية كتوزيع المياه وتنظيم المدن.

2. تقسيمات النفقات العامة الوضعية:

تأخذ بعض الدول التقسيمات الوضعية للنفقات العامة ويرجع ذلك إلى ظروف تاريخية معينة كما هو الحال بالنسبة لتقسيم النفقات في الميزانية الانجليزية أوالى اعتبارات إدارية وعملية كما هو الحال بالنسبة لتقسيم النفقات في الميزانية الفرنسية. وموضوعية وإدارية كما هو الحال في تقسيم النفقات العامة في الميزانية الجزائرية.

حيث تقسم النفقات بالجزائر حسب المشرع الجزائري إلى نفقات التسيير و نفقات التجهيز،

حيث يقصد بنفقات التسيير تلك النفقات الضرورية لسير أجهزة الدولة الإدارية والمكونة أساسا

¹-علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص26.

من أجور الموظفين ومصاريف صيانة البنايات الحكومية والمعدات والمكاتب وتوزع حسب الدوائر الوزارية في الميزانية العامة حيث تجمع نفقات التسيير إلى أربعة أبواب هي:

• أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات.

• تخصيصات السلطات العمومية.

• النفقات الخاصة بوسائل المصالح.

• التدخلات العمومية.

حيث يقسم كل باب إلى أقسام ويتفرع كل قسم إلى فصول. أما نفقات الاستثمار أو التجهيز فهي الميزانية التي تفتح الاعتمادات في قانون المالية السنوي وتخصص للقطاعات الاقتصادية للدولة وذلك من أجل تجهيز هذه القطاعات بوسائل الإنتاج للوصول إلى تحقيق تنمية شاملة للوطن. كما تقسم ميزانية التجهيز بدورها حسب العناوين والقطاعات الفرعية وإلى فصول ومواد¹

ثالثا: مراحل تنفيذ النفقة العامة.

يجري صرف النفقة العامة ضمن قواعد معقدة تضمن صيانة الأموال العمومية، وهي تمر عبر مرحلتين متتاليتين²:

1- المرحلة الإدارية:

ينفذها الأمر بالصرف وهي تجري على ثلاثة فترات تتمثل في:

أ- الارتباط بالنفقة: ويقصد به القيام بالعمل الذي يجعل الدولة مدينة كإبرام عقد شراء أو إيجار أو نزع ملكية عقار للمصالحة العامة.

ب- تحديد النفقة: ويقصد به القرار الخاص بتقدير المبلغ المستحق للدائن وخصمه من الاعتماد المقرر في الميزانية، وينبغي في هذه المرحلة التأكد من حلول ميعاد استحقاق الدين، ومن أنه لم يسبق تسويته بالدفع أو المقاصة.

¹—محمود عباس، مرجع سبق ذكره، ص66.

²—مجدي شهاب، أصول الاقتصاد العام "المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004، ص97.

ت- الأمر بالدفع: ويقصد به تحرير أمر من الجهة المختصة إلى الخزانة العامة بصرف المبلغ السابق تحديده. فالدائن لا يستطيع استيفاء دينه بمجرد تحديد المبلغ المستحق له وإنما لابد له أن ينتظر الأمر الذي يصدره الوزير أو من ينوب عنه بدفع المبلغ.

2- المرحلة المحاسبية:

ويقوم بها المحاسب العمومي وتتمثل في مرحلة الصرف، ويقصد به دفع المبلغ المحدد في الأمر ويقوم به موظف غير الذي صدر عنه أمر الدفع منعا للتلاعب ويتعين عليه التأكد من أن الأمر بالدفع صحيح وغير مخالف للقواعد المالية وأن هناك اعتمادا كافيا للصرف.

المطلب الثاني: الإيرادات العامة.

أولاً: مفهوم ومعايير تقسيم الإيرادات العامة

1- مفهوم الإيرادات العامة:

هناك عدة تعاريف نذكر منها:

- تعرف الإيرادات العامة على أنها الموارد التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي¹.

كما تعرف بأنها الموارد التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع حاجات عامة².

وتعرف أيضا على أنها مجموع الموارد المقابلة لمجموع الأعباء المقدرة في الميزانية والتي تحقق توازن هذه الأخيرة³.

مما سبق يمكن القول أن الإيرادات العامة عبارة عن مجموعة من الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة بغرض تغطية النفقات العامة.

¹ -سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص85.

² -محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص46.

³ -محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص58.

2- معايير تقسيم الإيرادات العامة:

في ظل تطور وتنوع مصادر الإيرادات في العصر الحديث وجدت بالمقابل عدة معايير

لتبويب الإيرادات العامة¹:

أ- معيار التكرار والدورية:

حسب هذا المعيار نجد نوعين من الإيرادات فالأولى إيرادات عادية وهي تتميز بالتكرار الدوري مثل الضرائب والرسوم، دخل الدومين؛ وإيرادات غير عادية ترد في الميزانية بصفة متقطعة كالقروض العامة وعمليات الإصدار النقدي.

ب- معيار سيادة الدولة:

وتنقسم حسب هذا المعيار إلى إيرادات سيادية التي تأخذ جبرا استنادا إلى حقها السياسي مثل الضرائب والغرامات، وإلى إيرادات غير سيادية تحصل عليها الدولة بصفقتها الشخص القانوني لملك الثروة ونتيجة تقديمها للخدمات كذلك كالرسوم.

ت- معيار الإقليمية:

يعتمد على التمييز بين إيرادات الميزانية العامة وإيرادات الميزانية المحلية.

ث- معيار جهة التحصيل: تقسم حسب جهة التحصيل أو الهيئة المكلفة بالتحصيل مثل الإيرادات الوزارية.

ج- معيار مصدر الإيرادات:

حسب هذا المعيار تقسم الإيرادات إلى إيرادات أصلية وإيرادات مشتقة فالإيرادات الأصلية ما تحصل عليه الدولة من أملاكها (الدومين)، أما الإيرادات المشتقة فهي ما تحصل عليه من دخول وثروات الآخرين.

بالإضافة إلى معيار آخر والذي يقسم الإيرادات إلى إيرادات ضريبية وإيرادات غير ضريبية.

¹ - بصدیق محمد، النفقات العامة بالجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،

ثانيا: مصادر الإيرادات العامة:

تطورت مصادر الإيرادات العامة بتطور دور الدولة ونظام الحكم وبتعدد مجالات تدخل الدولة ولذلك تم رصد المصادر التالية:

1- مصادر الإيرادات العامة بصفة عامة.

أ- إيرادات الممتلكات العامة للدولة (الدومين)¹:

يقصد بالدومين كل ما تمتلكه الدولة سواء ملكية عامة أو خاصة سواء كانت أموال منقولة أو عقارية ويمكن تقسيم الدومين وفقا لمعيار النفع إلى الدومين العام والدومين الخاص - الدومين العام:

هو الأموال التي تمتلكها الدولة أو الأشخاص العامة وتكون معدة للاستعمال العام وتحقق نفعاً عاماً ومن ثم تخضع لأحكام القانون العام من أمثلتها الموانئ والمطارات. - الدومين الخاص:

الأموال التي تمتلكها الدولة ملكية خاصة ومعددة للاستعمال الخاص وبطبيعة الحال فإن استخدام هذه الأموال يكون بمقابل وتحقق دخلاً يمثل مصدر من مصادر الإيرادات العامة ومن أمثلته الأراضي الزراعية التي تمتلكها الدولة وغيرها من العقارات والمشروعات والصناعة والأوراق المالية.

ب- القروض العامة:

هو عقد تبرمه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة مع الجمهور أو مع دولة أخرى تتعهد بموجبه على سداد القرض وفوائده عند حلول موعد السداد وذلك طبقاً لإذن يصدر من السلطة التشريعية.²

¹ -سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص91.

² -عادل الفليح، المالية العامة، ط1، والتشريع الضريبي، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2008، ص150.

ت- الإصدار النقدي الجديد:

تلجأ الدولة إلى الإصدار النقدي عندما تعجز إيراداتها العامة الاعتيادية كالضرائب والرسوم والقروض... الخ عن تغطية نفقاتها العامة ويتمثل الإصدار النقدي في خلق كمية إضافية من النقد الورقي تستخدمه الدولة في تمويل نفقاتها العامة وتستند الدولة في هذا الصدد على سلطتها في الإشراف على النظام النقدي وتوجيهه¹.

ث- الرسوم:

هي مبالغ نقدية يدفعها الفرد جبرا من الدولة أو إحدى هيئاتها العامة مقابل نفع مثل رسوم البريد ورسوم التعليم والرسوم القضائية².

ج- الغرامات الجزائية:

هي عقوبات مالية تفرضها الدولة على المخالفين للقوانين والأنظمة المطبقة في البلاد من أجل ردعهم عن ارتكاب المخالفات كغرامات مخالفة السيارات لنظام المرور ومخالفة نظام الجمارك³.

ح- الإعانات والهبات:

تتلقى بعض الدول النامية، إعانات من دول أو مؤسسات أجنبية وتسمى بالإعانات الخارجية وتساعد هذه الإعانات الدول في تنفيذ بعض المشاريع وفي سد العجز في ميزانيتها⁴.

خ- الضرائب:

هي عبارة عن مبلغ من المال تفرضه الدولة وتجتبيه من المكلفين بصورة جبرية ونهائية ودون مقابل وذلك من أجل القيام بتغطية النفقات العمومية⁵.

¹- عادل الفليح، مرجع سبق ذكره، ص 150.

²- حياة بن إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص 18.

³- محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 354.

⁴- نفسه، ص 354.

⁵- علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 176.

2- مصادر الإيرادات العامة لميزانية الجزائر.

تتكون الإيرادات العامة لميزانية الدولة الجزائرية من الإيرادات الضريبية والإيرادات الغير ضريبية¹.

أ- الإيرادات الضريبية: تتمثل في الجباية العادية والجباية البترولية.

• بالنسبة للجباية العادية فإنها تتكون من:

- الضرائب المباشرة: والتي تضم إيرادات الضرائب والرسوم، مثل ضرائب الدخل وحقوق التسجيل والطابع.

- الضرائب غير المباشرة (الضرائب على الإنفاق): مثل الرسم على القيمة المضافة والرسوم الجمركية.

• بالنسبة للجباية البترولية: مثل الإتاوات.

ب- الإيرادات غير الضريبية: تشمل المكونات التالية:

- إيرادات أملاك الدولة (الدومين).

- الإيرادات المختلفة للميزانية كإيرادات بيع المحلات وبعض الرسوم التي تحصل عليها الدولة من المتاحف والمناطق الأثرية.

- الإيرادات الاستثنائية كالهبات المقدمة من الخارج.

ثالثا: مراحل تحصيل الإيرادات العامة.

يتم تحصيل الإيرادات عن طريق الإثبات والتصفية والتحصيل²:

أ- الإثبات: عرفته المادة 16 من قانون المحاسبة العمومية على أنه الإجراء الذي يتم

بموجبه تكريس حق الدائن العمومي أي الدولة المتمثلة في الخزينة العمومية فهي إذن تلك

المرحلة التي ينشأ فيها أو يثبت فيها حق الخزينة العمومية على الغير.

¹ بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص149.

² حسين الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2001، ص133.

ب- **التصفية:** وهي المرحلة التي تسمح بتحديد المبلغ الصحيح للديون الواقعة على المدين لفائدة الخزينة.

ت- **إصدار سند الإيراد أو الأمر بالتحصيل:** وهو سند يصدره الأمر بالصرف يستدعي فيها المحصل ليجبي ما يحتوي عليه هذا السند من إيرادات.

ث- **التحصيل:** وهو الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء ذمة الأفراد اتجاه الخزينة العمومية إذن هي مرحلة محاسبية حيث يتكفل المحاسب بسند التحصيل بعد مراقبة شرعية ويكمل تنفيذه بتقاضي المبلغ المحدد في السند من المدينين طوعا أو بعد متابعتهم قضائيا.

المبحث الثالث عموميات حول الضرائب المباشرة.

سيتم في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم الضرائب المباشرة وإلى معايير التفرقة بينها وبين الضرائب غير المباشرة، أنواعها ومزاياها ومساوئها.

المطب الأول: تعريف الضرائب المباشرة ومعايير التفرقة بينها وبين الضرائب غير المباشرة.
أولا مفهوم الضرائب المباشرة:

- هي كل اقتطاع قائم مباشرة على الأشخاص أو على الممتلكات والذي يتم تحصيله بواسطة قوائم اسمية والتي تنتقل مباشرة من المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية.¹

- تعتبر الضريبة مباشرة حينما يتولى المكلف بنفسه إيداع المبلغ الضريبي المدين به للخزينة العمومية.²

ويمكن القول أن الضرائب المباشرة هي تلك الضرائب التي يتحملها المكلف مباشرة ولا يستطيع نقل عبئها لأي شخص آخر.

ثانيا: معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة وغير مباشرة.

وتتمثل في³:

1. معيار الثبات:

ويعني ذلك مدى ثبات المادة الخاضعة للضريبة، فتعد ضريبة مباشرة إذا فرضت على المادة التي تمتاز بالثبات (نسبي)، وتعد ضريبة غير مباشرة إذا كانت مفروضة على بعض الوقائع المنقطعة والتصرفات العرضية مثل الضرائب على الإنتاج أو الاستهلاك... الخ.

2. معيار التحصيل (المعيار القانوني):

فالطريقة التي تتبع للوصول إلى المادة الخاضعة للضريبة وتحصيلها يمكن أن تستخدم للتمييز بين الضرائب المباشرة وغير مباشرة، فتعد الضرائب المباشرة إذا كانت تجبى بناء على

¹ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة دار هومة، الجزائر، 2008، ص62.

² بلواضح الجيلاني، التهرب الضريبي بين فعالية آلية الرقابة واستراتيجية المكافحة، حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2011، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة 2015، ص 14.

³ منور أسيرير، محمد حمو، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الأولى، مكتبة الشركة الجزائرية، الجزائر 2009، ص26-28.

جداول يبين فيها اسم المكلف والمال الخاضع للضريبة ومبلغ الضريبة... الخ مثل الضرائب على الدخل، نظرا لان العلاقة مباشرة بين الإدارة الضريبية والمكلف بالضريبة دون أي وسيط، وتعد الضرائب غير مباشرة إذا لم يتم تحصيلها بناء على جداول معدة مسبقا بل تجبى بمناسبة حدوث وقائع مثل تسليم البائع للمشتري.

3. معيار نقل العبء الضريبي (المعيار الاقتصادي):

ويعني من الذي يتحمل العبء، فتعد الضريبة مباشرة إذا تحملها المكلف نهائيا مثل ضريبة الدخل، وتعد الضرائب غير مباشرة إذا تم نقلها من مكلف إلى آخر مثل الضرائب على الإنتاج.

المطلب الثاني: أنواع الضرائب المباشرة.

تنقسم الضرائب المباشرة حسب المادة الخاضعة لها إلى نوعين رئيسيين هما:¹

أ- **الضرائب على الدخل:** وهي تلك الضريبة التي تتخذ الدخل وعاء لها وتأخذ الضرائب على الدخل شكلين رئيسيين هما:

- **الضريبة العامة على مجموع الدخل:** تفرض هذه الضريبة على مجموع الدخل بغض النظر عن مصادر الدخل سواء من العمل أو رأس المال أو العمل ورأس المال معا، وينظر إلى المكلف بصورة شاملة إلى إجمالي الدخل المتحقق من مختلف أنشطته الممارسة وإلى مصادر الدخل المتعددة وبالتالي يساهم ذلك في التعرف على قدرته التكليفية.

- **الضريبة النوعية على الدخل:** تفرض هذه الضريبة على مجموع الدخل على كل نوع من أنواع الدخل، على أساس مصدر كل دخل أي أوعية ضريبة متعددة. فتفرض ضريبة على الدخل الناتج عن العمل " الأجرور والمرتببات" وضريبة على الدخل الناتج عن العمل ورأس المال معا، الأرباح التجارية والصناعية "أي وفقا لكل نوع من الدخل تكون معاملته ضريبة معينة، وينجر عن ذلك وجود عدة أنواع من الضرائب تبعا لكل نوع ومصدر من الدخل.

¹رحمة نباتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، رسالة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة2، 2014، ص31.

ب- **الضريبة على رأس المال**: تعرف الضريبة على رأس المال أنها تلك الضرائب التي تتخذ رأس المال وعاء لها وحتى نتعرف على مفهومها بصفة جيدة نتطرق إلى أنواعها:

- **الضريبة العادية على رأس المال**: تفرض الضريبة السنوية بسعر منخفض عن القيمة السنوية لمجموع رأس المال الفردي وثروته، وهي دورية ومتجددة.

- **الضريبة العرضية على رأس المال**: يشبه هذا النوع من الضرائب الضريبة على رأس المال من ناحية المادة الخاضعة للضريبة لها والتي تتمثل في رأس المال وتنقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية تتمثل في:

- **الضريبة الاستثنائية على رأس المال**: تهدف هذه الضريبة إلى اقتطاع جانب هام من رؤوس الأموال بصورة استثنائية من أجل توفير الأموال للدولة لمواجهة الظروف الطارئة.

- **الضريبة على الزيادة في القيمة**: تتم الزيادة في الأموال المنقولة خارجة عن إرادة المكلف بصورة محدودة، كالزيادة التي تحدث في الأوراق المالية، أو الزيادة في قيمة العقار. هذه الزيادة غير راجعة كلها أو بعضها إلى مجهود بذله أصحاب العقارات أو القيم المنقولة، وقد طالب الكثيرون بأن تفرض على هذه الزيادة بحكم أنها زيادة لا ترجع إلى مجهود الفرد بقدر ما ترجع إلى نشاط الجماعة التي تمثلها الدولة.

- **الضريبة على التركات**: تعتبر الضريبة على التركة من الضرائب على رأس المال لأنها تقوم على انتقال رأس المال المتوفى إلى وريثه أو الموصي لهم، كما أنها تفرض في لحظة زمنية عند حدوث واقعة الوفاة، وتعتبر هذه الضريبة أكثر الضرائب انتشارا.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب الضرائب المباشرة:

يمكن تلخيص مزايا ومساوئ الضرائب المباشرة في الجدول التالي:

الجدول رقم [1-1]: مزايا ومساوئ الضرائب المباشرة

العيوب	المزايا	الرقم
يؤدي وضوحها إلى إشعار الفرد بعبئها وتجعله يقف وجها لوجه أمام الخزينة مما يحمله عند ارتفاع سعرها محاولة التهرب الضريبي	تعتبر حصيلتها ثابتة نسبيا لأنها تفرض على عناصر ثابتة نسبيا	01
تأخر ورود حصيلتها إلى الخزينة العامة لأنها تفرض على أساس سنوي في الغالب	انخفاض نفقات تحصيلها، لأنها تفرض على عناصر معروفة مسبقا لدى الإدارة الضريبية	02
لا تصيب جميع المكلفين ولا تنطلق من فكرة العمومية أحيانا للاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية..... الخ	أكثر تحقيقا للعدالة من الضرائب غير المباشرة، وتراعي الاعتبارات والظروف الشخصية للممول تبعا لدخله وأعبائه وديونه	03
تتطلب إدارة ضريبية على قدر من الكفاءة والفعالية لمنع التهرب الضريبي	تعتبر أكثر إشعارا للأفراد في مساهمتهم في تحمل الأعباء الضريبية للدولة بسبب دفعها من قبل المكلفين في شكل اقتطاع جزء من دخولهم وهذا ما يحفزهم على الاشتراك في النشاط السياسي للدولة ومراقبة الحكومة في اتجاهها للنفقات العامة	04

المصدر: حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 2007، ص22.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل الإطار النظري للميزانية العامة والضرائب المباشرة وتوصلنا إلى

استخلاص ما يلي:

- أن الميزانية العامة باعتبارها برنامجا مفصلا لعمل الحكومة، وأداة ل خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومع التطور الحديث الذي يشهده العالم وتعدد معاملاته في شتى المجالات، فلا بد على الجزائر ولمسايرة هذا التطور العمل على تطوير النظام المعمول به في مجال الميزانية العامة والتخلي عن الميزانية التقليدية لما لها من سلبيات عديدة والعمل وفق إصلاح شامل لتطوير نظام الميزانية وذلك بإدخال النظم الحديثة والاستعانة بالخبرات الناجحة في هذا المجال.
- أن الضرائب المباشرة تبقى مصدرا أساسيا ودائما ومستقرا للإيرادات العامة التي تواجه الدولة بها نفقاتها العامة لأداء الخدمات اللازمة لازدهار الاقتصاد الوطني، وضمانا الرفاهية للمواطنين.

الفصل الثاني

مساهمة الضرائب المباشرة في

.....

تمهيد

بعد الدراسة النظرية التي تضمنها الفصل السابق حول كل من الميزانية العامة والضرائب المباشرة سنحاول في هذا الفصل الذي يمثل الجانب التطبيقي، القيام بدراسة هيكل الضرائب المباشرة للدولة على الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2010- 2016) وذلك باستعمال بعض المعطيات والإحصائيات الاقتصادية والتي تهدف إلى تعزيز الاقتصاد، وتهدف أيضا لتعزيز الإيرادات وتقليص النفقات العمومية التي لم تعمل على تحقيق الميزانية العمومية للدولة.

ولهذا سيتم التطرق في هذا الفصل إلى التطورات التي عرفتتها الضرائب المباشرة على ميزانية الدولة، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين:

المبحث الأول: أنواع الضرائب المباشرة المطبقة في الجزائر.

المبحث الثاني: دراسة تطور مساهمة الضرائب المباشرة في إطار الميزانية العامة للدولة خلال الفترة 2010-2016.

المبحث الأول: أنواع الضرائب المباشرة في الجزائر.

تنقسم الضرائب المباشرة في الجزائر إلى ضرائب يعود تحصيلها الكلي إلى الدولة و ضرائب يعود تحصيلها إلى الجماعات المحلية والبلديات وإلى ضرائب ورسوم ذاتالتخصيص الخاص.

المطلب الأول: الضرائب المباشرة العائدة للدولة:

أولاً: مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي، خصائصها ومجال تطبيقها.

1- مفهوم الضريبة على الدخل الإجمالي:

تعتبر الضريبة على الدخل الإجمالي من بين الضرائب المحصلة لحساب الدولة وتسمى بضريبة الدخل سنوية ووحيدة. تمس دخل الأشخاص الطبيعيين وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة. تأسست بموجب المادة 38 من قانون المالية 1991 التي وضعت الأحكام التي تسري على هذه الضريبة.¹

2- خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي:

تتسم الضريبة على الدخل الإجمالي بالخصائص التالية:²

- ضريبة سنوية: تفرض سنويا على أساس الأرباح والدخول التي حققها المكلف بالضريبة والتي تحصل عليها خلال سنة.
- ضريبة وحيدة: تفرض مرة واحدة في السنة على مجموع الدخل الصافي للمكلف.
- تفرض على الأشخاص الطبيعيين فقط.
- ضريبة تصاعدية: تحسب على أساس جدول متصاعد بشرائح الدخل في بعض الأصناف.

¹ دنيدي يحي، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص189.

² حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري، وتحديات الإصلاح الاقتصادي، رسالة دكتورا في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006، ص99.

- ضريبة شخصية: حيث أنها تأخذ في الحسبان الوضعية الشخصية للمكلف بها.
- ضريبة تصريحية: يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لإدارة الضرائب يوضح كل مداخله.

3- مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي.

3-1- أصناف المداخل الخاضعة للضريبة:

تصنف المداخل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي إلى أنواع المداخل الصافية

التالية:¹

- أرباح مهنية.
- عائدات المستثمرات الفلاحية.
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية والغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمومية.
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية.

3-2- الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي:

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي الأشخاص التاليين:²

- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر.
- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر لكن عائداتهم من مصدر جزائري.

¹-قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2017، المادة رقم 01 و02، ص10.

²حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على الاستراتيجيات الاستثمار، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2006، ص64.

- الأشخاص سواء كانوا من جنسية جزائرية أو أجنبية ويتحصلون في الجزائر على مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جباية تم عقدها مع بلدان أخرى.

كما يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي بصفة شخصية على حصة الفوائد العائدة من الشركات إلى فائدة الأشخاص التاليين:

- الشركاء في شركات الأشخاص
- شركاء الشركات المدنية المهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها.
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي بشرط أن لا يتم تشكيل هذه الشركات في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية، وعلى أن تمس قوانينها على المسؤولية غير المحدودة للشركات فيما يخص ديون الشركة.
- أعضاء الجمعيات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة فيها.

ثانياً: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات، خصائصها ومجال تطبيقها

1- مفهوم الضريبة على أرباح الشركات:

أسست الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي تتضمن مايلي:

"تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين"¹.

¹قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة مرجع سبق ذكره، مادة 136 ص32.

2- خصائص الضريبة على أرباح الشركات.

تتمثل في الخصائص التالية¹:

- ضريبة وحيدة: تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.
- ضريبة عامة: كونها تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز لطبيعتها.
- ضريبة سنوية: تفرض مرة واحدة في السنة على الأرباح المحققة خلال السنة.
- ضريبة نسبية: يخضع الربح الضريبي بمعدل ثابت وليس بجدول تصاعدي.
- ضريبة تصريحية: يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي للأرباح.

3- مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات:

تفرض الضريبة على أرباح الشركات بصفة إجبارية على بعض المكلفين وبصفة اختيارية على مكلفين آخرين:²

أ- إجباريا:

تفرض الضريبة على أرباح الشركات المحققة من طرف شركات الأموال والمذكورة في القانون التجاري وهي كالاتي:

- شركات الأسهم SPA.
- شركات ذات المسؤولية المحدودة SARL.
- المؤسسات ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية الوحيدة EURL.
- شركات التوصية بالأسهم.
- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والفلاحي والبنكي.

¹ناصر مراد، تقسيم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، المجلد 25، العدد الثاني 2009، ص185.

²خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص132.

- التعاونيات وفروعها باستثناء الشركات المعنية والمصرح بها في القانون الجبائي.
- المنظمات العامة ذات الهدف المريح.

ب- اختياريًا:

يمكن الخضوع بصفة اختيارية على أرباح الشركات بالنسبة لشركات الأشخاص وقد حددت كما يلي:

- شركات التضامن SNC.
 - شركات التوصية البسيطة.
 - الشركات المدنية التي تندرج تحت شكل شركات ذات الأسهم.
 - جمعيات المساهمة التي تندرج تحت شكل شركات ذات الأسهم.
- وللإشارة فإن هذا الاختيار يتم بصفة نهائية ويطبق على مدى حياة الشركة.

ت- المجال الإقليمي للضريبة على أرباح الشركات:

تستحق الضريبة على الأرباح المحققة بالجزائر، وتعتبر أرباحا محققة بالجزائر على الخصوص:¹

- الأرباح المحققة في شكل شركات والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثابتة.
- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليس لهم شخصية مهنية مميزة عن هذه المؤسسات.
- أرباح المؤسسات وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معنيين إلا أنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطا يتمثل في انجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية.

¹قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، المادة 138، 137، ص32

- إذا كانت مؤسسة ما تمارس في آن واحد نشاطها بالجزائر وخارج التراب الوطني فان الربح التي تحققة من عمليات الإنتاج أو عند الانقضاء من عمليات البيع المنجزة يعد محققا فيها ما عدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين.

المطلب الثاني: الضرائب المباشرة العائدة للجماعات المحلية والبلدية.

أولا: الرسم على النشاط المهني مفهوم مجال تطبيقه.

1- مفهوم الرسم على النشاط المهني: ¹

يستحق هذا الرسم سنويا على رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، ويقصد برقم الأعمال الإيرادات المحققة على كافة عمليات البيع أو الخدمات من النشاطات.

ب- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني:

يفرض الرسم على النشاط المهني على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري أو غير تجاري، بحيث لا يراعي حالة المؤسسة أي أن المكلف مطالب بدفع هذه الضريبة سواء حقق ربح أو خسارة، وفي هذا المجال تنص المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة على ما يلي:

- يستحق الرسم على النشاط المهني بصددا لإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلف بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلا مهنيا دائما ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح الغير التجارية.

¹ بوعون المولودة يحياوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، les page bleues internationales، الجزائر، 2010، ص 106

- رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه لضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح التجارية والصناعية أو الضريبة على أرباح الشركات.

ثانيا الرسم العقاري.

يطبق هذا الرسم على الملكية المبنية وغير مبنية وتقدم إيراداته السنوية إلى البلدية وهذا نظرا لدوره البارز في الجباية والتنمية المحلية، ويطبق على الملكيات التالية:¹

(1) الملكيات المبنية:

- المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتجات.
- المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات الصيانة.
- أراضي البناءات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها.
- الأراضي غير مزروعة والمستخدمة لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها آخرون مجانا أو بمقابل.

(2) الملكيات الغير المبنية: وتتمثل في:

- الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير، بما فيها الأراضي قيد التعمير غير الخاضعة لحد الآن للرسم العقاري للملكيات المبنية.
- المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق.
- مناجم الملح والسبخات.
- الأراضي الفلاحية.

¹قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 60

ثالثا: رسم التطهير مجال تطبيقه. ومعدلات فرضه¹

1- مجال تطبيق رسم التطهير:

يطبق رسم التطهير في البلديات التي تشتغل فيها مصلحة وفع القمامات المنزلية، ويتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم بصفة تضامنية.

2- معدلات فرض رسم التطهير:

يحدد مبلغ الرسم كالاتي:

- ما بين 1.000 دج و 1.500 دج على كل محل ذي استعمال سكني.
- ما بين 3.000 دج و 12.000 دج الى كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه.
- ما بين 8.000 دج و 23.000 دج على كل أرض مهياة للتخيم والمقطورات.
- ما بين 20.000 دج و 130.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

ثالثا: مختلف الضرائب والرسوم ذات التخصيص الخاص.

1- الضريبة على الأملاك:²

يخضع للضريبة على الأملاك:

أ- الأشخاص الطبيعيون:

- الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارجها.
- الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر.

¹ النظام الجبائي الجزائري لسنة 2017، ص 9

² نفسه، نفس الصفحة.

ب- الأملاك الخاضعة للضريبة:

- الأملاك العقارية أو الثانوي.
- الملكيات المبنية "المقر الرئيسي".
- الملكيات الغير المبنية "الأراضي والحدائق... الخ.
- الحقوق العينية العقارية.

ثانيا: الضريبة الجزافية الوحيدة مفهومها ومجال تطبيقها.

أ- مفهوم الضريبة الجزافية الوحيدة:

هي ضريبة جديدة أحدثها قانون المالية لسنة 2007 تطبق على الأشخاص الطبيعيين من التجار والصناع ومؤيدي الخدمات عندما لا يزيد رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج جاءت هذه الضريبة لتخلف ثلاثة ضرائب:

الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني.¹

ب- مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة:²

يخضع لنظام الضريبة الجزافية وحيدة الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي أو مهنة غير تجارية الذين يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج.

كما يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع والمؤهلون لاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني لتأمين البطالة.

¹ يلس شاوش البشير، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص34.

²النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص7.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية حول مساهمة الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة.

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى تحليل وتقييم الضرائب المباشرة، وكذا تحليل بعض النسب المتوقعة للضريبة على الدخل وأرباح الشركات لأربع سنوات القادمة.

المطلب الأول: تطور مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016)

لمعرفة الإيرادات التي حققتها الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة سيتم دراسة وتحليل حصيلتها للفترة (2010-2016).

يمثل الجدول التالي التطور في مساهمة الضرائب المباشرة خلال السنوات من 2010 إلى غاية 2016.

الجدول رقم (2-1): مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للدولة للفترة (2010-2016)، الوحدة: مليار دج


السنوات	الضرائب المباشرة (1)	الجباية العادية (2)	إيرادات الميزانية العادية (3)	النسبة (1) إلى (2)	النسبة (1) إلى (3)
2010	559.41	1297.944	3074.644	43.1%	18.19%
2011	686.41	1527.093	3489.810	44.95%	19.66%
2012	862.40	1908.576	3804.030	45.18%	22.67%
2013	823.110	2031.019	3895.315	40.51%	21.13%
2014	881.254	2091.456	3927.748	42.13%	22.43%
2015	1034.468	2354.648	4552.542	43.93%	22.72%
2016	1046.514	2285.891	4712.378	45.78%	22.20%

المصدر من إعداد الطالبتين اعتمادا على:

SOURCE - De Ministère des finances، direction générale de la prévision et des politique www.dgppmf.gov.dz، Consulté le 10/04/2017

- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016
- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص 118

الشكل رقم [1-2]: يوضح تطور مساهمة الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم [1-2] وبرنامج Microsoft Excel

نلاحظ من الجدول والشكل السابقين أعلاه أن هناك ارتفاع في حصة الضرائب المباشرة وذلك خلال السنوات من 2010 إلى غاية 2016، حيث في سنة 2010 كانت الحصة تقدر بـ 559.41 مليار (دج)، وهي أدنى حصة، وفي سنة 2016 كانت الحصة 1046.514 مليار (دج)، وهي أعلى حصة، أي تضاعفت تقريبا بمقدار مرتين، كما نلاحظ ثبات نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في حدود 43,5% في المتوسط بالنسبة للمساهمة في الحصة العامة للجباية العادية، ولكن ليس بالنسبة المتوقعة وهذا نتيجة الأسباب التالية:

- نقص الوعي الضريبي.
- ثقل الإعفاءات المختلفة على إيرادات الجباية العادية.
- ضعف النتائج المصرح بها.
- تعقيد الإجراءات من حيث الالتزامات المحاسبية والجبائية.
- ضعف الرقابة الجبائية.

كما نلاحظ ثبات نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في حدود 21,28% في المتوسط بالنسبة للمساهمة في حصيللة إيرادات الميزانية العامة.

المطلب الثاني: تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات ميزانية الدولة للفترة (2010-2016).

أولاً: تحليل تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي للفترة (2010-2016).

لمعرفة الإيرادات التي حققتها الضريبة على الدخل الإجمالي في ميزانية الدولة سيتم دراسة و تحليل حصيلتها للفترة 2016_2017

1- تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وإيرادات ميزانية الدولة للفترة (2010-2016).

الجدول رقم [2-2]: تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وإيرادات ميزانية العامة للدولة للفترة (2010-2016) الوحدة: مليار دج.


السنوات	حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي (1)	حصيلة الجباية العادية (2)	حصيلة إيرادات الميزانية العادية (3)	النسبة (1) إلى (2)	النسبة (1) إلى (3)
2010	297.6	1297.944	3074.644	22.35%	9.67%
2011	435.1	1527.093	3489.810	28.09%	12.46%
2012	608.2	1908.576	3804.030	31.86%	15.98%
2013	556.77	2031.019	3895.315	27.45%	14.29%
2014	602.3	2091.456	3927.748	28.79%	15.33%
2015	685.1	2354.648	4552.542	29.09%	15.048%
2016	658.1	2285.891	4712.378	29.97%	13.96%

المصدر من إعداد الطالبين اعتماداً على:

SOURCE: Ministère des finances, direction générale de la prévision et des politique, www.dgppmf.gov.dz, Consulté le 10/04/2017.

- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016
- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص 118

الشكل رقم (2-2): يوضح تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010 - 2016).



المصدر من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم [2-2] وبرنامج MICROSOFT Excel

إن أهم ما يمكن استنتاجه من خلال هذا الجدول والشكل السابقين أن حصيلة الضرائب على الدخل الإجمالي في تزايد بنسب متفاوتة حيث كانت أدنى حصيلة سنة 2010 وقدرت حصيلتها ب 297.6 مليار (دج)، وأعلى حصيلة كانت سنة 2016 قدرت ب 658.1 مليار (دج) وهذا الارتفاع يرجع إلى بساطة تحصيلها وحسابها وأيضا يوحى بتطور الوعي الضريبي لدى الأشخاص الخاضعين للضريبة وهذا ما يقلل من الحجم التهرب الضريبي وهو ما يدفع المكلفين للقيام بواجبهم الضريبي.

كما نلاحظ ثبات نسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في حدود 28% في المتوسط باستثناء السنة 2010 كما أنها ارتفعت بشكل قياسي سنة 2012 حيث بلغت نسبة ارتفاع 31.86% بالنسبة للمساهمة في الحصيلة العامة للجباية العادية، وهذا راجع إلى التعديلات التي عرفها نظام الأجور، والمرتبة عنه زيادات في ضريبة الدخل الإجمالي فئة

الأجور والمرتببات، وإن هذا الثبات يعكس عدم تطور حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي لباقي الفئات المشكلة للضريبة على الدخل الإجمالي، وكل ذلك يرجع إلى الأسباب التالية:

- ضعف الإدارة الجبائية في التحكم وحصر الأوعية الجبائية خصوصا ما تعلق منها ببعض الأصناف مثل مداخيل رؤوس الأموال المنقولة.
- تزايد ظاهرة التهرب الضريبي المرتبطة بالدخول الفردية.
- التغييرات المتلاحقة للتشريع الضريبي¹.

كما بلغت نسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي 13.81% في المتوسط، بالنسبة للمساهمة في إيرادات الميزانية العامة، أما أدنى نسبة مساهمة فكانت سنة 2010 وقدرت بـ 9.67% وأعلى نسبة مساهمة كانت سنة 2014 وقدرت بـ 15.33% بالنسبة للمساهمة في حصيلة إيرادات الميزانية العامة.

ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2011، ص 147¹

2- تطور مساهمة الضريبة على الأجور والمرتبات في حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي.

جدول رقم [2-3] تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور والمرتبات (2010-2016). الوحدة (مليار دج)


النسبة (1) إلى (2)	حصيلة I.R.G (2)	حصيلة I.R.G (فئة الأجور والمرتبات) (1)	السنوات
%80.40	297.6	239.3	2010
%87.40	435.1	380.3	2011
%90.17	608.2	548.47	2012
%87.72	556.77	494.367	2013
%88.32	602.3	531.968	2014
%87.05	685.1	596.435	2015
%89.25	658.1	587.392	2016

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على:

-DE SOURCE: Ministère des finances, direction générale de la prévision et des politique, www.dgppmf.gov.dz, Consulté le 10/04/2017

- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016.
- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص 118.

الشكل رقم [2-3] يوضح تطور مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي (فئة الأجور والمرتبات) والضريبة على الدخل الإجمالي:



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق رقم [2-3]، و برنامج Microsoft EXCEL

من خلال الجدول والشكل السابقين نلاحظ أن مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في تزايد منذ سنة 2010، غير أن الملفت للانتباه أن هذه النسبة هي في ارتفاع متزايد بدءا من سنة 2011 نتيجة الارتفاع المتزايد للأجور والمرتببات. مما أدى إلى ارتفاع حصيللة الضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأجور والمرتببات التي أضحت تساهم بنسبة تفوق 85% من إجمالي حصيللة الضريبة على الدخل الإجمالي في سنة 2016.

ثانيا: تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016).

1- تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010_2016).

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات واحدة من أهم الضرائب المباشرة في بنية النظام الضريبي الجزائري، وقد عرفت تعديلات مهمة في نسبة الضريبة، فهي متباينة من سنة لأخرى مما يؤثر على نسبة مساهمتها في حصيللة الجباية العادية كما يبرزه الجدول الموالي:

الجدول رقم [2-4]: تطور مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016) الوحدة: مليار دج.

السنوات	مساهمة الضريبة على أرباح الشركات (1)	مساهمة الجباية العادية (2)	مساهمة إيرادات الميزانية العادية (3)	النسبة (1) إلى (2)	النسبة (1) إلى (3)
2010	255.5	1297.944	3074.644	19.19%	8.30%
2011	245.9	1527.093	3489.810	15.87%	7.046%
2012	248.13	1908.576	3804.030	13%	6.52%
2013	258.170	2031.019	3895.315	12.72%	6.62%
2014	269.623	2.091.456	3927.748	12.89%	6.86%
2015	335.030	2.354.648	4552.542	14.22%	7.35%
2016	375.129	2.285.891	4712.378	16.41%	7.97%

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على:

-De SOURCE: Ministère des finances, direction générale de la prévision et des politiques, www.dgppmf.gov.dz, Consulté le 10/04/2017.

- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016.
- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص 118.

الشكل رقم [2-4]: يوضح تطور حصيلة الضريبة على إرباح الشركات وحصيلة الجباية العادية للفترة (2010-2011).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق رقم [2-4]، وبرنامج Microsoft EXCEL

نستنتج من خلال الجدول والشكلين السابقين أن مساهمة الضريبة على أرباح الشركات متزايدة من سنة إلى أخرى بما نسبة مساهمة الضريبة على أرباح الشركات ضمن حصيلة الجباية العادية فهي متفاوتة من سنة إلى أخرى حيث قدرت سنة 2010 ب 19.19% ثم انخفضت واستمر هذا الانخفاض إلى غاية سنة 2014، لترتفع تدريجيا سنة 2015، ليصل هذا الارتفاع سنة 2016 إلى 16.41%.

أما نسبة المساهمة في متوسط حصيلة الجباية العادية فتقدر ب 14%.

كما نلاحظ أن نسبة مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في إيرادات الميزانية العامة، قد قدرت سنة 2010 ب 8.30%، لتتخف سنة 2011 واستمر هذا الانخفاض بنسب متفاوتة إلى غاية سنة 2016 حيث قدرت نسبة المساهمة في هذه السنة ب 7.97%.

وبالنسبة لمساهمة الضريبة على أرباح الشركات في متوسط إيرادات الميزانية العامة فقد قدرت ب 7.23%.

والواقع أن هذه المساهمة لا تتماشى مع أهداف السياسة الضريبية المنشودة بالرغم من التخفيض التدريجي لمعدل الضريبة على أرباح الشركات إلى 23% سنة 2017 لقطاعات الإنتاج والبناء والسياحة و26% لباقي القطاعات، مع الإشارة إلى أن هذا المعدل من أقل المعدلات مقارنة مع دول الجوار المغرب وتونس وبعض الدول المتقدمة.

إن أهم ما يثيره هذا التباين يعود لأسباب موضوعية لعل أهمها:

- تزايد حجم الإعفاءات الضريبية المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات.
- تزايد التهرب الضريبي عن طريق استغلال الثغرات الموجودة في التشريع وضعف الأدوات الرقابية.

- انحصار الشركات الأجنبية المستثمرة وتركزها في قطاعات محدودة كالمحروقات والاتصالات.

- ضعف إمكانيات الإدارة الجبائية في تتبع الشركات الكبرى.

2- توقعات مساهمة الضريبة على الدخل والأرباح في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة المتوقعة للفترة (2017 - 2021).

- اعتمادا على التوقعات المدرجة في التقرير المشترك بين خبراء صندوق النقد الدولي

والسلطات المالية في الجزائر للفترة (2017-2021)، يمكن استنتاج المساهمة المتوقعة


التالية:

الجدول رقم [2-5]: توقعات مساهمة الضريبة على الدخل والأرباح للفترة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة (2017-2021)، الوحدة مليار دج

السنوات	مساهمة IRG و IBS (1)	مساهمة الجباية العادية (2)	إيرادات الميزانية العامة (3)	نسبة (1) إلى (2)	نسبة (1) إلى (3)
2017	1281	2912	5231	%43.99	%24.48
2018	1410	3188	5828	%44.22	%24.19
2019	1553	3495	6435	%44.43	%24.13
2020	1715	3833	7076	%44.74	%24.23
2021	1900	4225	7781	%44.97	%24.41

المصدر: عن صندوق النقد الدولي، تقرير الصندوق حول الجزائر، ماي 2016.

الشكل رقم [2-5] يوضح توقعات مساهمة الضريبة على الدخل والأرباح للفترة [2017-2021] الوحدة مليار دج



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم [2-5] برنامج Microsoft Word

يتضح من خلال الجدول والشكل السابقين أن مساهمة الضريبة على الدخل والأرباح المتوقعة تتزايد من سنة لأخرى، حيث قدرت حصيلة الضريبة على الدخل والأرباح المتوقعة بـ

1281 مليار (دج) سنة 2017، ليصل الارتفاع إلى 1900 مليار (دج) سنة 2021.

كما نلاحظ الثبات النسبي، بالنسبة لنسبة مساهمة الضريبة على الدخل والأرباح المتوقعة حيث قدرت نسبة مساهمتها ب 24% في متوسط مساهمة إيرادات الميزانية العامة المتوقعة و43% في متوسط مساهمة الجباية العادية المتوقعة، وهو أمر منطقي نظرا لثبات الأجرور التي لا نعتقد أنها تتغير بشكل كبير خلال الفترة (2017-2021)، ذلك أن حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأجرور والمرتببات تساهم بنسبة أكثر من 85% في إجمالي الحصيلة العامة للضريبة على الدخل الإجمالي.

ثالثا: تطور مساهمة باقي الضرائب المباشرة الأخرى في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016) الوحدة: مليار دج:


الجدول رقم [2-6]: تطور باقي الضرائب المباشرة الأخرى في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016) الوحدة: مليار دج:

السنوات	باقي الإيرادات الضريبية المباشرة	حصيلة الجباية العادية (2)	حصيلة إيرادات الميزانية العادية (3)	النسبة (1) إلى (2)	النسبة من (1) إلى (3)
2010	6.31	1297.944	3074.644	%0.48	%0.20
2011	5.41	1527.093	3489.810	%0.35	%0.15
2012	6.07	1908.576	3804.030	%0.31	%0.16
2013	8.166	2031.019	3895.315	%0.40	%0.20
2014	9.099	2.091.456	3927.748	%0.43	%0.23
2015	14.328	2.354.648	4552.542	%0.62	%0.31
2016	12.859	2.285.891	4712.378	%0,56	%0,27

SOURCE :Ministère des finances، direction générale de la prévision et des politique، www.dgppmf.gov.dz، Consulté le 10/04/2017.

- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص118.
- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016.
- تم إيجاد حصيلة باقي الضرائب المباشرة من 2010 إلى 2012 عن طريق جمع حصيلة IRG وBS أو طرحها من حصيلة الضرائب المباشرة. اعتمادا على الجداول رقم [1-2] و [2-2] أو [4-2].

الشكل رقم [2-6]: يوضح تطور تطور لباقي الضرائب المباشرة الأخرى وحصيلة الجباية العادية خلال الفترة (2010-2016). الوحدة: مليار دج.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق رقم [2-6]، وبرنامج Microsoft Word

من خلال الجدول والشكل السابقين نلاحظ أن هناك ارتفاع ضئيل جدا في حصيلة باقي الضرائب المباشرة وذلك خلال السنوات من 2010 إلى 2016 حيث في سنة 2010 كانت الحصيلة تقدر ب 6.31 مليار (دج) وفي سنة 2016 كانت الحصيلة تقدر ب 12.859 مليار (دج). و بنسبة ثابتة قدرت ب 0.38% و 0.21% في متوسط بالنسبة حصيلة الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي.

المطلب الثالث: مقارنة تطور مساهمة مكون الضرائب المباشرة في الجباية العادية للفترة (2010-2016).

الجدول رقم [2-7]: تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016). الوحدة مليار (دج).


السنوات	مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي	مساهمة لضريبة على أرباح الشركات	مساهمة باقي الإيرادات الضريبية المباشرة	مساهمة الجباية العادية	مساهمة إيرادات الميزانية العادية (3)
2010	297.6	255.5	6.31	1297.944	3074.644
2011	435.1	245.9	5.41	1527.093	3489.810
2012	608.2	248.13	6.07	1908.576	3804.030
2013	556.77	258.170	8.166	2031.019	3895.315
2014	602.3	269.623	9.099	2.091.456	3927.748
2015	685.1	335.030	14.328	2.354.648	4552.542
2016	658.1	375.129	12.859	2.285.891	4712.378

SOURCE -De 2010 a 2016، Ministère des finances، direction générale de la prévision et des politique، www.dgppmf.gov.dz، Consulté le 10/04/2017

- الوزارة المالية، التقرير السنوي 2015، ص 118

- بخصوص سنة 2016 الإحصائيات من جانفي إلى غاية نهاية نوفمبر 2016
- تم إيجاد حصيلة باقي الضرائب المباشرة من 2010 إلى 2012 عن طريق جمع حصيلة IRG وBS او طرحها من حصيلة الضرائب المباشرة. اعتمادا على الجداول رقم [2-2] و[4-2] و [6-2]

الشكل رقم (2-7): يوضح تطور مساهمة مكونات الضرائب المباشرة في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة للفترة (2010-2016).



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق رقم [2-7] وبرنامج Microsoft Word

نلاحظ من الجدول والشكلين السابقين أن مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي تساهم بأكبر نسبة (28% و 13.81%) في متوسط حصيلة الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي، ثم تليها حصيلة الضريبة على أرباح الشركات بنسبة (14% و 7.23%) أي بمقدار 2/1 من حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي، ثم تأتي باقي الضرائب المباشرة. بنسبة ضئيلة جدا (0.38% و 0.21%).

خلاصة الفصل

من خلال الإحصائيات المقدمة تم التوصل إلى أهم النتائج التالية:

- أ- مساهمة الضرائب المباشرة تمثل في المتوسط 43.5% و 21.28% في مجمل الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي.
 - ب- مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي تمثل في المتوسط 28% و 13.81% في مجمل الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي.
 - ت- مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي "فئة الأجور والمرتبات" في المتوسط 85% في مجمل الدخل الإجمالي.
 - ث- مساهمة الضريبة على أرباح الشركات تمثل في المتوسط 14% و 7.23% في مجمل الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي.
 - ج- مساهمة الضريبة على الدخل وأرباح الشركات المتوقعة تمثل في المتوسط 43% و 24% في مجمل الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة المتوقعة على التوالي.
 - ح- مساهمة باقي الضرائب المباشرة تمثل في المتوسط 0.38% و 0.21% في مجمل الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة على التوالي.
- إذا الضرائب المباشرة تحقق إيرادات مقبولة في الجباية العادية، وإيرادات الميزانية العامة لكنها لم تصل إلى الحد الذي يجعلها تساهم في تمويل الخزينة الدولة بشكل كبير، بسبب التغيرات في قوانين المالية.

انخائمة العامة

من خلال دراسة الموضوع تم التطرق في الفصل الأول إلى الميزانية العامة والضرائب المباشرة، حيث شكل مدخلا نظريا لها باعتبارهما جزءا من النظام المالي المعاصر، فأبي تغيير في نظام الضرائب المباشرة سيؤثر على رصيد الميزانية العامة.

أما الفصل الثاني من الدراسة فقد تم التطرق فيه إلى الضرائب المباشرة في الجزائر وتحليلها وتقييمها وذلك من خلال دراسة تطور حصيلتها ومدى مساهمتها في الجباية العادية.

أولا: نتائج اختبار الفرضيات.

على ضوء ما تم تقديمه اتضح ما يلي:

1. بخصوص الفرضية الأولى والتي يتضمن محتواها (يتوقف نجاح نظام الضرائب المباشرة على مستوى التحصيل الضريبي) هذه الفرضية صحيحة وهذا إذا نظرنا إلى تزايد حصيلتها من سنة إلى أخرى.

2. بخصوص الفرضية الثانية والتي يتضمن محتواها (تساهم جميع الضرائب المباشرة بنفس النسبة في الجباية العادية) وهي فرضية خاطئة وهذا لان تطور الجباية العادية مرده إلى ارتفاع حصيلة الضرائب على الدخل الإجمالي المتأتية أساسا من فئة الأجور والمرتببات التي يعتمد في تحصيلها على الاقتطاع من المصدر فهي تمثل أكبر نسبة مساهمة في الضرائب المباشرة، ثم الضريبة على أرباح الشركات وفي الأخير باقي الضرائب المباشرة بنسبة ضئيلة جدا.

ثانيا نتائج الدراسة

ضمن إطار الإجابة عن إشكالية الموضوع الرئيسية وكذا مختلف الأسئلة الفرعية تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. الميزانية العامة وثيقة هامة مصادق عليها من السلطة التشريعية تهدف إلى تقدير النفقات الضرورية والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات لمدة محددة تقدر عادة بسنة واحدة.

2. الضرائب المباشرة هي تلك الضرائب المفروضة مباشرة على الأشخاص أو الممتلكات ويقع عبئها على المكلف مباشرة.

3. تتنوع وتتعدد الضرائب المباشرة المطبقة في الجزائر لتشمل:

الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري، رسم التطهير، الضريبة على الأملاك والضريبة الجزافية الوحيدة.

4. الضرائب المباشرة تساهم بقسط معين في الجباية العادية و إيرادات الميزانية العامة وتقدر بـ 43.5% و 21.28% في المتوسط على التوالي للفترة (2010_2016).

5. لا يمكن لأي دولة أن تعتمد على الضرائب غير المباشرة فقط لمواجهة نفقاتها، لهذا توجد الضرائب المباشرة كمشق ثاني من أنواع الضرائب المعتمدة في الجزائر.

ثالثا: الاقتراحات

1. يجب القيام بإصلاحات في النظام الضريبي تلائم واقع المكلف بالضريبة بعيدا عن تطبيق قوانين دول أخرى يختلف واقعها عن الواقع الجزائري.

2. يجب جعل القوانين المالية أكثر بساطة ليتمكن المكلف من فهمها.

3. يجب نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة مع مكافأة المكلفين النزهاء من حيث المعاملة التفضيلية في منح الصفقات وتخفيض العقوبات.

4. يجب استغلال الخبرات واستعمال الوسائل المتطورة التي لا تدع مجالا وفرصا لإخفاء النشاطات والمداخيل من التصريح والتلاعب بها.

5. يجب العمل على زيادة حصيلة باقي الضرائب المباشرة. مع ضرورة استخدام تكنولوجيا المعلومات في عملية التحصيل.

6. يجب تكثيف عمليات الرقابة الجبائية لمواجهة التهرب الضريبي المترتبة عن الضرائب المباشرة بصفة خاصة.

رابعاً: أفاق الدراسة.

بعد دراسة موضوع "مساهمة الضرائب المباشرة في ميزانية الدولة للفترة (2010-2016) ومحاولة الإلمام بكل جوانبه إلا أننا ندرك أن هذا البحث لا يخلو من القصور والنقص ونأمل أن يكون بحثاً منطلقاً لدراسات أخرى في المستقبل نذكر منها:

- دراسة مقارنة بين نظامي الضريبة المباشرة والضريبة الغير المباشرة
- دراسة قياسية لأثر الضرائب المباشرة على الموازنة العامة.

وفي نهاية هذا البحث نسأل الله تعالى أن نكون قد توقعنا في إنجاز هذا الموضوع.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. بوعون المولودة يحيوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، Copyright Euri pages، Bleues International، الجزائر 2010.
2. حامد عبد المجيد دراز، مرسى السيد الحجازي، المالية العامة، الإسكندرية، 2004.
3. حسين الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2001.
4. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 2007 .
5. حياة بن إسماعيل، تطوير إيرادات الموازنة العامة، ط1، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2009 .
6. خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005 .
7. دنيني يحي، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014
8. سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003،
9. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000
10. عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
11. علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
12. مجدي شهاب، أصول الاقتصاد العام "المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004.
13. مجدي شهاب، الاقتصاد المالي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.
14. محرزى محمد عباس، اقتصاد المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

15. محمد إبراهيم عبد اللاوي، المالية العامة، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2017.
16. محمد سلمان سلامة، الإدارة المالية العامة، ط1، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
17. محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2008.
18. محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاد المالية العامة، ط2، دار المسيرة للنشر، عمان، 2010.
19. محرز محمد عباس ، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة دار هومة، الجزائر، 2008.
20. محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.
21. محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2000.
22. منور أسيرير، محمد حمو، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الأولى، مكتبة الشركة الجزائرية، الجزائر 2009.
23. يلس شاوش البشير، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

ثانيا: المذكرات

24. بصديق محمد، النفقات العامة بالجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009.
25. بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي، رسالة دكتورا، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2006.
26. ثابت خديجة، دراسة تحليلية حول الضرائب والقطاع الخاص، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية جامعة أبو بكر بالقائد، تلمسان، 2012.

27. حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على الاستراتيجيات الاستثمار، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2006.

28. ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، رسالة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2011.

ثالثا: المجالات

29. ناصر مراد، تقسيم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، المجلد 25، العدد الثاني 2009.

رابعا: القوانين والتقارير

30. المادة 06 من قانون 17/84، المتعلق بقانون المالية

31. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2017.

32. الوزارة المالية، التقرير السنوي لبنك الجزائر 2015

33. النظام الجبائي الجزائري لسنة 2017.

34. صندوق النقد الدولي، تقرير الصندوق حول الجزائر، ماي، 2016.

خامسا: المواقع الالكترونية:

35.SOURCE : DE Ministère des finances ،direction générale de la prévision et des politique ، www.dgppmf.gov.dz ، Consulté le 10/04/2017 .

الملاحق

La Situation Résumée des Opérations du Trésor

1. Exécution Lois de Finances

EXECUTION LOIS DE FINANCES EN MILLIONS DA			
	2014	2015	Novembre 2016
Recettes Budgétaires	3 927 748	4 552 542	4 712 378
Fiscalité Pétrolière	1 577 730	1 722 940	1 603 373
Ressources Ordinaires	2 350 018	2 829 602	3 109 005
Recettes Fiscales	2 091 456	2 354 648	2 285 891
Recettes Ordinaires	75 984	247 481	159 382
Recettes d'ordre, dons et legs	122	61	28
Recettes Exceptionnelles	182 456	227 412	663 704
Dépenses Budgétaires	6 995 769	7 656 331	6 746 478
Fonctionnement	4 494 327	4 617 009	4 365 491
Équipement	2 501 442	3 039 322	2 380 987
Solde Budgétaire	-3 068 021	-3 103 789	-2 034 100
Solde Comptes d'affectation	-27 723	60 670	61 972
Solde Opérations Budgétaires	- 3 095 744	-3 043 119	-1 972 128
Interventions du Trésor	-90 250	-129 221	-86 121
Solde Global du Trésor			
(solde Exécution lois de Finances)	-3 185 994	-3 172 340	-2 058 249

Source : DGT

La Situation Résumée des Opérations du Trésor

3. Recettes budgétaires

RECETTES BUDGETAIRES EN MILLIONS DA		
	2013	2014
A. Recettes fiscales	2031019	2091456
a) Produits des contributions directes	823110	881254
Dont: IRG/Salaires	494367	531968
IRG/Autres	62407	70564
IBS	258170	269623
Autres	8166	9099
b) Produits de l'enregistrement-Timbre	62518	70769
c) Produits impôts divers sur affaires	734414	765275
Dont: TVA/Importations	442426	442841
VA/Intérieure	234006	263256
TIC	41703	44005
TPP	888	242
Autres	15391	14931
d) Produits des contributions indirectes	3458	1675
e) Produits des douanes	403771	370906
f) Autres Recettes non réparties	3748	1577
B. Recettes Ordinaires	83700	75984
a) Produits des domaines	38391	24277
b) Produits divers du budget	45309	51707
.1. Recettes d'ordre, Dons et Legs	21	122
C. Recettes exceptionnelles	164675	182456
a) Dividendes de la Banque d'Algérie	112075	122655
b) Dividendes SONATRACH		-
c) Autres	52600	59801
D. Fiscalité Pétrolière	1615900	1577730
Total Recettes Budgétaires	3895315	3927748

La Situation Résumée des Opérations du Trésor

3. Recettes budgétaires

RECETTES BUDGETAIRES EN MILLIONS DA			
	2014	2015	Novembre 2016
A. Recettes fiscales	2 091 456	2 354 648	2 285 891
a) Produits des contributions directes	881 254	1 034 468	1 046 504
Dont: IRG/Salaires	531 968	596 435	587 392
IRG/Autres	70 564	88 675	71 124
IBS	269 623	335 030	375 129
Autres	9 099	14 328	12 859
b) Produits de l'enregistrement-Timbre	70 769	84 713	83 883
c) Produits impôts divers sur affaires	765 275	829 061	805 552
Dont: TVA/Importations	442 841	486 500	435 338
VA/Intérieure	263 256	270 295	254 351
TIC	44 005	55 908	53 507
TPP	242	258	47 755
Autres	14 931	16 100	14 601
d) Produits des contributions indirectes	1 675	1 501	6 145
e) Produits des douanes	370 906	411 156	353 012
f) Autres Recettes non réparties	1 577	-6 251	-9 205
B. Recettes Ordinaires	75 984	247 481	159 382
a) Produits des domaines	24 277	79 241	44 200
b) Produits divers du budget	51 707	168 240	115 182
.1. Recettes d'ordre, Dons et Legs	122	61	28
C. Recettes exceptionnelles	182 456	227 412	663 704
a) Dividendes de la Banque d'Algérie	122 655	88 707	610 519
b) Dividendes SONATRACH	-	100 000	0
c) Autres	59 801	38 705	53 185
D. Fiscalité Pétrolière	1 577 730	1 722 940	1 603 373
Total Recettes Budgétaires	3 927 748	4 552 542	4 712 378

Source : DGT

ملخص:

لقد اهتمت هذه الدراسة بالضرائب المباشرة كأحدى مكونات النظام الضريبي وتم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين: فصل نظري "الإطار النظري للميزانية العامة والضرائب المباشرة". و قد احتوى على تعاريف متعلقة بالميزانية العامة و كذا بنيتها و تعاريف تتعلق بالضرائب المباشرة، مزاياها و عيوبها.

بينما تم التطرق في الفصل الثاني إلى الجانب التطبيقي من خلال محاولة تقييم

وتحليل حصيلة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة لدولة الجزائر خلال الفترة (2010-2016). و وجدنا أن نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة و الجباية العادية تقدر ب 21.28% و 43.5% على التوالي. كما توصلنا الى مجموعة من الاقتراحات نذكر منها:

- يجب جعل القوانين المالية أكثر بساطة ليتمكن المكلف من فهمها.
- يجب نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة مع مكافأة المكلفين النزهاء من حيث المعاملة التفضيلية في منح الصفقات و تخفيض العقوبات.
- يجب العما على زيادة حصيلة باقي الضرائب المباشرة ، مع ضرورة استخدام تكنولوجيا المعلومات في عملية التحصيل.

الكلمات المفتاحية: الميزانية العامة، الضرائب المباشرة ، الجباية العادية.

Résumé: